

## **مبادئ توجيهية لوضع التقارير الموضوعية المفصلة بشأن تقاسم المنافع**

إن الشكل المبين فيما يلي لإعداد التقارير الموضوعية بشأن تقاسم المنافع هو شكل مستمدًا من سلسلة من الأمور تبينها فريق الخبراء المعنى بالتوصل وتقاسم المنافع باعتبار أنها أمور تتطلب مزيداً من الدراسة . وبالإضافة إلى ذلك فإن الأطراف المتعاقدة مدعوة إلى تقديم دراسات حالات موجزة وفقاً للبيان الوارد أدناه .

وسوف تساعد هذه المعلومات الأطراف المتعاقدة على استعراض مدى نجاحها في تنفيذ أحكام الاتفاقية كما سيساعد مؤتمر الأطراف على تقديم مزيد من التوجيه عن أساليب وطرق تنفيذ هذا الغرض من أغراض الاتفاقية .

وفي سبيل المساعدة على استعراض وتجميع المعلومات الواردة في التقارير، يطلب من مقدمي الإجابات أن يكفلوا أن تكون المعلومات الإضافية المبينة متصلة اتصالاً وثيقاً بالأسئلة السابقة، بلغة موجزة بقدر الإمكان. وليس هناك حد مفروض على طول الإجابات، ولكن من المتوقع أن تستطع الأطراف أن تعطي بيانات وافية ومفيدة في بعض صفحات . وتتضمن الخطوط الإرشادية العريضة بياناً عن طول دراسات الحالات .

والأطراف المتعاقدة مدعوة إلى الإبلاغ عن أي مسألة تتعلق بتنفيذ الاتفاقية، لم تتناولها الأسئلة الواردة فيما يلي. ويرجح الأمين التنفيذي أيضاً بأية تعليقات بشأن كفاية هذه الأسئلة وبشأن الصعوبات التي تصادف في وضع الإجابات عليها وأية توصيات أخرى بشأن المبادئ التوجيهية الخاصة بالتبليغ وإمكان تجويدها.

ومن الموصى به أن تقوم الأطراف المتعاقدة بإشراك طائفة واسعة من أصحاب المصلحة في إعداد التقارير، كي تكفل نهجاً واسعاً للنطاق وشفافاً في وضع الإجابات. وهناك خانة مخصصة، تبين فيها تلك المجموعات التي أشركت في الإجابة.

ومطلوب من الأطراف المتعاقدة أن تقدم تقاريرها الوطنية الثانية بهذا الشكل إلى الأمين التنفيذي في موعد لا يتجاوز ٣٠ ديسمبر ٢٠٠٠ . ومطلوب من الأطراف أن تقدم نسخة أصلية موقعاً عليها بالبريد، ونسخة إلكترونية على ديسك أو بالبريد الإلكتروني. وسوف ترسل صيغة إلكترونية من هذه الوثيقة إلى جميع نقاط الاتصال الوطنية، وسوف تكون متاحة أيضاً على ويب سايت الاتفاقية بالعنوان :

<http://www.biodiv.org>

وينبغي أن ترسل التقارير المستكملة وأية تعليقات إلى العنوان الآتي:

The Executive Secretary  
Secretariat of the Convention on Biological Diversity  
World Trade Centre  
393 St. Jacques Street West, suite 300  
Montreal , Quebec  
H2Y 1N9

Fax: (+1 514) 288 6588

e-mail: [secretariat@biodiv.org](mailto:secretariat@biodiv.org)

الرجو تدوين التفاصيل الآتية بشأن مصدر هذا التقرير

الطرف المتعلق	
نقطة الاتصال الوطنية	
الاسم الكامل للمؤسسة:	
أسم ووظيفة المسؤول عن الاتصال:	
العنوان البريدي:	
التليفون:	
الفاكس:	
البريد الإلكتروني:	
المسؤول الذي يتصل به بشأن التقرير الوطني (إذا كان غير الشخص المسؤول السابق)	
أسم ووظيفة المسؤول الذي يتصل به	
عنوان البريد:	
التليفون:	
الفاكس:	
العنوان الإلكتروني	
تقديم التقرير	
توقيع المسؤول عن تقديم التقرير الوطني	
تاريخ التقديم	

الرجو إعطاء بيانات موجزة عن العملية التي استعملت في إعداد هذا التقرير شاملة المعلومات حول أنواع أصحاب المصلحة الذين  
أشركوا بشراكة فعالة في إعداد التقرير وبشأن المواد التي استعملت كأساس لوضع هذا التقرير .

أولاً- المرجو إعطاء ما لدى بلدكم من آراء حول الموضوعات الآتية :

**الملكية الفكرية والمعرفة التقليدية بشأن الموارد الجينية**

(أ)- كيفية تحديد المصطلحات المتعلقة بموضوعات المعرفة التقليدية وتحديد مدى ما يوجد من حقوق
(ب) هل يمكن استعمال أنظمة حقوق الملكية الفكرية الموجودة فعلاً في سبيل حماية المعرفة التقليدية
(ج) الخيارات في وضع حماية فريدة في نوعها لحقوق المعرفة التقليدية
(د) العلاقة بين القوانين العرفية التي تحكم شؤون حراسة واستعمال ونقل المعرفة التقليدية من ناحية والنظام الرسمي للملكية الفكرية من ناحية أخرى
(هـ) الوسائل التي يستطيع بها من يملكون المعرفة التقليدية بما فيهم المجتمعات الأصلية ، القيام باختبار وسائل حماية المعرفة التقليدية على أساس ما هو موجود من حقوق الملكية الفكرية ، والإمكانيات الفريدة في نوعها والقوانين العرفية
د) كيف يمكن كفالة الا يؤدي منح حقوق الملكية الفكرية إلى استبعاد استمرار الاستعمال المأثور للموارد الجينية وما يتصل بها من معرفته ؟

**حقوق الملكية الفكرية واتفاقات التوصل وتقاسم المنافع**

(ز) طرائق تنظيم استعمال الموارد في سبيل مراعاة الاهتمامات الأخلاقية
(ح) طرائق كفالة الاستعمال العرفي المستمر للموارد الجينية وما يتعلق بها من معرفة
(ط) كيف يمكن أفساح المجال للاستغلال واستعمال حقوق الملكية الفكرية بحيث تشمل البحوث المشتركة والالتزام بتطبيق أي حق على الاختراعات التي تم الحصول عليها أو لإعطاء تراخيص
(ي) كيف يمكن مراعاة إمكانية التملك المشترك لحقوق الملكية الفكرية

## ثانياً- الخطوط الإرشادية العريضة لدراسات الحالات بشأن ترتيبات تقاسم المنافع :

ينبغي بقدر الإمكان أن تكون دراسات الحالات ملخصات قصيرة وموجزة للخبراء ، تقع في ١٥ - ٢٠ صفحة ( من ٥ إلى ١٠ آلاف كلمة ) . وينبغي أن ترتكز دراسة الحالة على التدابير المزمعة أو الفعلية لتقاسم المنافع وعلى نتائجها ، مع بيان أسباب هذه النتائج وبيان الدروس المستفادة . ووضع هوامش أمر محبذ ، إذا كانت هذه الهوامش تبين المصادر المفيدة للحصول على مزيد من المعلومات .

وبنطبي أن يتبع بقدر الإمكان في دراسة الحالات الترتيب الهيكلي المبين فيما يلي . بيد أنه حيث ستوجد فروقات هيكيلية بين دراسات الحالات المتعلقة بالسياسة العامة والقانون ودراسات الحالات التي تصنف أنشطة ملموسة ، مثل الترتيبات المتعلقة بالاستكشاف البيولوجي لدى المجتمعات المحلية أو الأصلية ، أو المتعلقة بالإدارة لمنطقة محمية بالذات ، في هذه الترتيبات ، فإن أقسام الاستبيان لن تكون جميعها منطبقة على كل دراسة حالة . ولذا فإن الخطوط العريضة يقصد منها أن تكون مجرد إرشاد . فإذا شعر مؤلف دراسة حالة أنه من العقيدة أن يضمن دراسته وقائع أو نتائج غير واردة في هذه الخطوط العريضة ، فيمكن تعديل تلك الخطوط العريضة بما لها ذلك .

### -١ نظرة عامة ( من ١ إلى ٣ صفحات )

موجز لدراسة الحالة شاملًا ما يلي :

#### (ا) الفاعلين الرئيسيين الداخلين في الموضوع :

ووصف موجز لأصحاب المصلحة المختلفين أي من كان أو من هو مشارك في الترتيبات المؤدية إلى تقاسم المنافع ( شاملة الموردين والمتلقين ) :

- الحكومات / السلطات على الصعيد الوطني و/أو الصعيد الإقليمي / المحلي
- الجامعات ومعاهد البحث / التدريب
- شركات خاصة / أصحاب منشآت
- جمعيات غير مستهدفة للربح / منظمات غير حكومية
- مجتمعات / أفراد محليون و/أو من السكان الأصليين

#### (ب) النظام الإيكولوجي والأنواع والموارد الجينية التي يتعلق بها الأمر :

#### (ج) نوع ترتيبات تقاسم المنافع والناتج المتوقع :

ما هو نوع الترتيبات / الشراكة / العلاقة التي هي أساس للعمل . يمكن أن يكون ذلك مثلاً :

- ترتيب لأجل قصير أو طويل
- على صورة عقد / اتفاق / تفاهم مكتوب أو شفوي ( شاملة الاتفاques المطلية وكذلك الترتيبات ذات الطابع المحدد )
- يمكن أن تكون اتفاques فردية أو مشتركة أو عامة
- يمكن أن تكون عبارة عن التشريع أو السياسة العامة على الصعيد الوطني أو الإقليمي أو المحلي ، لاستعمال الموارد الجينية .

**(د) الجدول الزمني المعمول به**

(هـ) **علاقة دراسة الحالة بالاتفاقية** (فمثلاً ما هي الهدف أو المادة أو المواد والمقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف و/أو توصيات همتصلة بدراسة الحالة ) .

-٢ وصف السياق العام (من ١ إلى ٣ صفحات)

ووصف الوضع القائم في النظام الإيكولوجي ، والأنواع والتوزع البيولوجي في مجال الأنشطة المبدولة وترتيبات تقاسم المنافع المبينة في دراسة الحالـة . وينبغي أن يشمل ذلك وصفاً موجزاً للوضع القائم بشأن ما يلي :

(٤) الموارد البيولوجية المتصلة بالموضوع ، شاملة المخاطر والضغوط والاتجاهات وكذلك الأسباب الكامنة والاستعمال وشوون الإدارة .

(ب) البيئة الفيزيقية التي توجد بها الموارد البيولوجية ، بما في ذلك العوامل المبينة في البند (١)

(ج) الهيكل المؤسسي والتظيمي للمجتمعات المحلية والمؤسسات التي يعنيها الأمر شاملة عمليات صنع القرار (بقدر ما لا تكون تلك المجتمعات أو المؤسسات صاحبة مصلحة في ترتيبات تقاسم المنازع)

(د) حيث يكون هناك تدبير قانوني أو تدبير يتعلّق بالسياسة العامة هو موضوع دراسة الحالة ، فينبغي وصف الإطار الإقليمي أو لوطنه ، وأو المحلم المتصل بهذه الناحية .

الغرض/الأهداف لترتيبات تقاسم المنافع ( ٢-١ صفحة ) -٤-

ووصف للأسباب وأهداف الفاعلين المختلفين التي دفعتهم إلى الدخول في ترتيبات تقاسم المنافع أو إلى اتخاذ التدابير القانونية أو تدابير السياسة العامة . وينبغي أن يكون مما يشتمل هذا القسم ما يلي :

(١) الدوافع / الأهداف الأولية ، فمثلاً :

- دوافع مالية و/أو إيجاد عماله
  - التوصل إلى الموارد الجينية ( شاملة أنظمة الحماية وحقوق الملكية )
  - التوصل إلى المعرفة والابتكارات والممارسات ( شاملاً تبادل المعلومات )
  - تحسين التفهُّم والوعي
  - التوصل إلى البحوث وإلى التدريب ( الحصول على المعرفة والمهارات )
  - التعاون العلمي والتكنولوجي
  - التسويق / التجارة
  - الحماية البيئية

(ب) هل تساهم الترتيبات في تحقيق أهداف ذات طابع عام وأجل أطول مثل التنمية الاجتماعية والاقتصادية ، وأمن المعيشة والرفاه ، والأمن الغذائي ، والتجارة والحماية البنية .

(ج) ينبغي بقدر الامكان تبيين ما إذا كانت الأسباب الكامنة مردها إلى واحد أو أكثر من أهداف الاتفاقية (الحفظ ، الاستعمال المستدام و/or العدالة ) و/or التزامات محددة ناشئة عن الاتفاقية أي عن المقررات ، والمهام

- ١ -  
عملية وضع الترتيبات ( ١ ٢ صفة )

صف موجز لكيفية وضع الترتيبات والتفاوض بشأنها :

(١) إلى أي مدى شارك أصحاب المصلحة المختلفون في المفاوضات بشأن المنافع

(ب) ما هي التدابير للتنفيذ / الامتثال ، أن وجدت ، التي شملتها المفاوضات .

(ج) إلى مدى يملك الشركاء المختلفون المهارات اللازمة للتفاوض والمساومة (المعرفة ، المعلومات ، إمكانيات التوصل ، مهارات المساومة )

#### -٥- محتوى الترتيبات وتنفيذها (٤-٦ صفحات)

وصف الأنشطة المتعلقة بتنفيذ ترتيبات تقاسم المنافع ، ومنها :

(ا) الإسهامات والمشاركات والأعمال والمسؤوليات والحقوق والالتزامات لكل صاحب مصلحة / فاعل ( من الموردين والمستقدين ) . ويمكن أن تشمل المشاركات مثلًا ما يلي : المساعدة في شؤون البحث :

- عينات/حيازات موارد جينية نباتية / حيوانية / جرثومية
- معلومات و/أو معرفة أي بشأن موارد الأنظمة الإيكولوجية / الجينية
- العناية الصحية والرفاه
- المال ورأس المال والأسواق والعملة
- توريد الغذاء
- حماية البيئة

(ب) المنافع المختلفة التي استمدتها كل صاحب مصلحة من تلك الترتيبات . والمرجو أن يتضمن ذلك بيان كيفية تبين تلك المنافع وتقيمها ( المؤشرات والعملية المتبعة ) ويمكن أن تشمل المنافع المتباينة الناشئة عن الترتيبات المتعلقة بأهداف الاتفاقية ، ما يلي :

- مباشر / غير مباشر
- أجل قصير / أجل طويل
- نقدي / غير نقدي
- فردي / عام ( مع الإشارة حينما يكون الأمر مناسباً إلى العلاقة بين هذه المجالات والقسم ٤ ) .

(ج) الآليات تقاسم المنافع . المرجو وصف منهجيات وآليات نقل / تقاسم المنافع بما في ذلك :

- بصفة مباشرة أو غير مباشرة ( مثلًا من خلال صندوق استئمانى ) ؛ وهل لوقت محدد أو بمضي زمن غير محدد
- كيف تصل تلك الآليات إلى مختلف الشركاء ، أي آلية للتوزيع داخل المجتمع أو داخل الدولة كلها
- كيف تستعمل تلك الآليات لتحقيق مزيد من المنفعة لأصحاب المصلحة

(د) في الحالات التي تكون فيها دراسة الحالة متعلقة بتدابير في السياسة العامة أو التشريع :

- كيف سيكفل الامتثال للوائح الجديدة ؟
- ما هي المؤسسات التي ستكون مسؤولة عن التحكم أو عن تصريف التدابير المقررة ؟

#### -٦- السياق السياسي والتشريعي والإداري ( صفحتان )

(ا) كيف يؤثر التشريع والبيئة السياسية في البلد في نتائج واستخلاصات دراسة الحالة ، بما في ذلك تطبيق القوانين الوطنية أو المجتمعية ؟

(ب) ما هي اللوائح المحددة و/أو السياسات التي كانت مساعدة في هذا المجال ولماذا كانت مساعدة ؟

(ج) ما هي الضغوط المحددة في مجال السياسة العامة والمجال الاجتماعي والاقتصادي والثقافي والبيئي التي تم تبيينها ، والتي تحتاج إلى معالجتها على مختلف المستويات . وينبغي أن ينظر في هذا التقييم في أمور منها المجالات الآتية:

- التشريع الخاص بالتوصيل ، والتربيـة ، والإعلام ، وحيازة الأراضي ، وحقوق الملكية الفكرية ، وحقوق الموارد التقليدية ، والإجراءات الإدارية ، ونظام الضرائب ، والتجارة ، والاستثمار ، والسياسات العامة .

(د) حيثما تكون دراسة الحالـة في حد ذاتها مثالـاً على تدابير السياسـة العامة أو التدابير القانونـية ، يـنبـغي أن يتضـمن هذا القـسم إشـارة إلى سيـاسـات أو مـوضـوعـات قـانـونـية أو إـدارـية أـخـرى ذات صـلـة بـالمـوضـوعـ، يمكن أن تـؤـثـر في الواقع المـترـتب على دراسـة الحالـة المـوـصـوفـة .

#### الـوـقـعـ عـلـىـ الحـفـظـ (ـ2ـ صـفـحتـانـ)

-7

ينـبـغي أن يتـضـمنـ هذاـ القـسـمـ ماـ يـليـ :

(أ) ما هو نوع الـوـقـعـ المـترـتبـ عـلـىـ النـشـاطـ (ـوـقـعـ فـعـلـيـ أوـ وـقـعـ اـحـتمـالـيـ) عـلـىـ حـفـظـ التـنوـعـ البيـولـوجـيـ :

- عـلـىـ التـنوـعـ الجـيـنـيـ وـتـنوـعـ الـأـنـوـاعـ
- عـلـىـ النـظـامـ الإـيكـوـلـوـجـيـ بـصـفـةـ عـامـةـ
- عـلـىـ أـهـمـ الـأـنـوـاعـ (ـمـثـلـ الـأـنـوـاعـ الـأـسـاسـيـ وـالـمـؤـسـرـاتـ وـذـاتـ الـقـيـمةـ الـاـقـتـصـادـيـ وـالـقـافـيـةـ)

(ب) كـيفـ تمـ تـبـيـنـ وـتـقيـيمـ الـوـقـعـ (ـمـؤـشـراتـ ، عـلـىـ مـعـالـجـةـ) ؟

الـنـتـائـجـ الـمـسـتـخلـصـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـسـيـاسـةـ الـعـامـةـ :ـ الدـرـوـسـ الـمـسـتـفـادـةـ وـإـمـكـانـيـةـ تـكـرـرـهاـ (ـصـفـحتـانـ)

-8

ينـبـغيـ أنـ يـتـناـولـ هـذـاـ القـسـمـ تـحلـيلـ الـمـوضـوعـاتـ الـأـتـيـةـ :

(أ) الدـرـوـسـ الـمـسـتـفـادـةـ

- كـيفـ تـتـلوـنـ تـقـيـيمـ درـاسـةـ الحالـةـ فيماـ يـتـعـلـقـ بـالـفـاعـلـيـةـ الفـعـلـيـةـ أوـ الـاحـتمـالـيـةـ لـتـرـتـيبـاتـ تقـاسـمـ الـمـنـافـعـ؟
- تـبـيـنـ الـجـوـانـبـ منـ سـلـبـيـةـ وـإـيجـابـيـةـ الـتـيـ تـحدـدـ الـجـاجـ أوـ الـفـشـلـ
- هلـ تـعـتـبرـونـ أـنـ الـمـنـافـعـ تـقـاسـمـهاـ بـطـرـيقـ عـادـلـةـ وـمـنـصـفـةـ؟ـ وـعـلـىـ أيـ تـقـيـيمـ يـقـومـ تـقـدـيرـكـمـ؟
- المـرـجـوـ أـنـ تـبـيـنـ أـهـمـ الـضـغـوطـ عـلـىـ الـفـرـصـ لـتـحـدـيدـ وـاعـتـمـادـ الـتـرـتـيبـاتـ السـلـيـمةـ منـ الـنـواـحـيـ الـاـقـتـصـادـيـ وـالـاجـتمـاعـيـ وـالـقـافـيـةـ فـيـ مـجـالـ تقـاسـمـ الـمـنـافـعـ،ـ فـيـ سـبـيلـ تعـزـيزـ الـحـفـظـ وـالـاسـتـعـمـالـ الـمـسـتـدـامـ لـتـنوـعـ الـبـيـولـوجـيـ.

(ب) قـابلـيـةـ نـقـلـ الـتجـربـةـ

- المـرـجـوـ تـقـيـيمـ ماـ إـذـاـ كـانـتـ درـاسـةـ الحالـةـ يـمـكـنـ اـعـتـبـارـهاـ ذاتـ صـفـةـ تمـثـيلـيـةـ وـيمـكـنـ تـكـرـرـهاـ .ـ وـإـذـاـ كـانـ الـأـمـرـ كـذـلـكـ ماـذاـ تـقـرـرـونـ عملـهـ عـلـىـ نـوـحـ مـخـتـلـفـ الـآنـ إـذـاـ كـانـتـ هـنـاكـ فـرـصـةـ لـتـكـرـارـ الـتجـربـةـ :ـ بـنـفـسـ الـفـاعـلـيـنـ أوـ بـفـاعـلـيـنـ أـخـرـيـنـ ؛ـ فـيـ نـفـسـ الـبـيـئةـ أوـ فـيـ بـيـئةـ أـخـرىـ ؛ـ بـنـفـسـ الـمـوـارـدـ الـجـيـنـيـةـ أوـ بـمـوـارـدـ مـخـتـلـفـةـ .
- بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ ذـلـكـ المـرـجـوـ تـحـدـيدـ ماـ هـيـ مـعـلـومـاتـ الـمـتـاحـةـ وـمـاـ هـيـ الـبـحـوثـ الـأـخـرـىـ الـتـيـ قدـ يـحـتـاجـ الـأـمـرـ إـلـيـهاـ لـتـحـسـينـ درـاسـةـ الحالـةـ وـلـوـضـعـ مـقـرـراتـ فيماـ يـتـعـلـقـ بـتـكـرـارـ الـتجـربـةـ
- مـاـ هـيـ مـسـتـلزمـاتـ الدـنـيـاـ فـيـ الـمـجـالـ الـمـؤـسـسيـ وـالـبـيـئـيـ وـالـاجـتمـاعـيـ الـاـقـتـصـادـيـ /ـ مـسـتـلزمـاتـ الـسـوقـ،ـ الـتـيـ يـنـبـغيـ الـوـفـاءـ بـهـاـ لـإـمـكـانـ تـكـرـارـ الـتجـربـةـ؟

(ج) المـشـورـةـ الـمـمـكـنةـ لـتـنـفـيـذـ الـسـيـاسـةـ الـعـامـةـ :

- المـرـجـوـ بـيـانـ الـخـطـوـطـ الـعـرـيـضـةـ لـلـنـتـائـجـ الـمـسـتـخلـصـةـ وـالـتـوـصـيـاتـ الـتـيـ يـمـكـنـ أـنـ تـسـتـمـدـ مـنـ درـاسـةـ الحالـةـ لـتـطـبـيقـهاـ فـيـ الـسـيـاسـةـ الـعـامـةـ .